

قرار رقم (٢٢٥٦) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٦

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة فى هذا الشأن.



" قرار "

٤٦٠٧٦

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتى أسمائهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسطاء

تأمين ضمن الجهاز الانتاجى بالشركة التالية وفقاً لأحكام المادة (٧٣) من القانون

رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ، وينفس رقم قيدهم السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً

من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	اسم الوسيط	الرقم	الشركة	الرقم القومى
١.	سمر محمد سامى ذكى بسيونى	٣١٠٥٩	المصرية الإماراتية لتأمينات الحياة (التكافلى)	٢٨٣١٠٠١٠٢٠٤٩٨٩



WWW.FRA.GOV.EG